

حوض رقم ١ قسم أول (المرسة) بالقطعة أرض من القطع ٤، ٣، ٢، ١، ٢، ٩، ٧  
 حوض رقم ١ قسم ثالث البورة ضمن القطع ١، ٢، ٩، ٧  
 حوض رقم ٢ قسم ثان زربيني ضمن القطع ١٠١ (مكرر)  
 (ب) تغيير تخصيص أراضي الميري والصلاح الزراعي في مساحة ٣٨٩ فداناً و ٩ قيراطاً و ٥ سهمين بالأحواض والقطع الآتية :  
 حوض رقم ١ قسم أول (المرسة) ضمن القطع ٢، ٣، ٤، ٥  
 حوض ١ قسم ثالث البورة ضمن القطع ١٠٢ (مكرر) و ١٠٠، ٦٠٥، ٤، ٢  
 حوض ٢ قسم ثان زربيني ضمن القطع ١٠١ (مكرر)  
 وتشتمل جميع هذه الأحواض بناحية كوم الفرج مركز أبو المطامير  
 لمحافظة البحيرة وموضع بالقرنط والكشفين المرفقين أرقام القطع  
 ومسطحاتها ومكفلاتها وحدودها وموقعها وأسماء ملاكيها :  
 مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما  
 صدر برئاسة الجمهورية في ٨ دينember سنة ١٢٨٩ (٢٢ يونيو ١٩٦٩)  
 بمحال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩١ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع التوسع الزراعي بمنطقة الحاجز الواقعة بناحية كوم الفرج  
 مركز أبو المطامير محافظة البحيرة من أعمال المنفعة العامة  
 والاستيلاء على العقارات اللازمة له

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المستور :

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تنزع ملكية العقارات  
 المنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعده له ،  
 وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام  
 الخاصة بتنزع الملكية المنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ،

قرار :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع التوسع الزراعي بمنطقة  
 الحاجز الواقعة بناحية كوم الفرج مركز أبو المطامير محافظة البحيرة .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على العقارات اللازمة للمشروع  
 المذكور وتشتمل :

(أ) تنزع ملكية الأهالى في مساحة ٢٨٨ فداناً و ٤ قيراطاً و ٢ سهمـاً  
 بالأحواض والقطع الآتية :

## كشف رقم (١)

عن بيان الأراضي والمسطحات المطلوب تغيير تخصيصها لمنطقة الحاجز بناحية كوم الفرج مركز أبو المطامير محافظة البحيرة

الناحية	اسم الحوض ورقة	رقم القطعة	المسطح المطلوب تغير تكليفه	اسم صاحب التكليف	اسم واضع اليد	الجهة التابعة لها الأرضي	الملحقات
كوم الفرج	غرافقة شعيب رقم ١ قسم أول - (المرسة)	ض ٢	١٣٩	أملاك ميري	أملاك ميري	إدارة أملاك الدولة الخاصة	بور
	ض ٣	١٤٣	-	»	»	»	»
	ض ٤	٦	-	»	»	»	»
	ض ٥	٢٧١٩	٦	»	»	»	»
	ض ٦	١١٧	٩٣	»	»	»	»
	ض ٧	١٦	-	»	»	»	»
	ض ٨ (مكرر)	١	٣٩	»	»	»	»
	ض ٩	٩٧١٨	٤	»	»	»	»
	ض ١٠	٣١٢٢	٩	»	»	»	»
	ض ١١	٤٩	٨٧	الصلاح الزراعي	الصلاح الزراعي	الصلاح الزراعي	»
	ض ١٢	٥	٦٩	»	»	»	»
	ض ١٣	١٤	٨١٦	أملاك ميري	أملاك ميري	إدارة أملاك الدولة الخاصة	»
	ض ١٤ (مكرر)	٧	٣٢	»	»	»	»
	إجمالي المسطح	٣٨٩	٩٢				

کشف رقم (۲)

عن بيان أصحاب ملاك الأراضي والمسطحات المطلوب زرع ملكيتها الازمة لمشروع التوسيع الحاير بناحية كوم الفرج  
مركز أبو المطامير محافظة البحيرة

ملاحظات	المسطح الإجمالي بسجل المداحة	رقم المكلفة	اسم صاحب التكليف	المسطح المترسع	رقم القطعة	اسم المعرض ورقة	اسم النافعية
	س ط ف			س ط ف			
»	١ ٣ -	٢٣١	الخواجة سليم الطويل	١ ٣ -	١	غرافة شعيب رقم ١	كوم الفرج
»	٢ ٧ ٢	٢٣١	الخواجة سليم الطويل	٢ ٣ ١٧	ض ٢	قسم أول (المرسة)	
»	٨٦١٨١٦	١٠٤٧٢	جورج التوبي عبيده وأحمد ماهر	٧٢ ١٥ ١٦	ض ٣		
»	٤٣١٤١٦	٢١٥	ورثة الحاج عبد الرحمن محمد وشركاه	٣٧ ١٤ ١٦	ض ٤	غرافة شعيب رقم ١	
»	٢٣١٢٠٢٢	٢٣١	الخواجة سليم الطويل وشركاه	١٠٨ ٨ ١٢	ض ١	قسم ثالث (البورة)	
»	٤ ٢١ -	٣١٥	ورثة الحاج عبد الرحمن محمد وشركاه	٣٧ ١٧ ١٥	ض ٢		
»	٦ ٥ ١٤	٧٢٧	هانم كريمة الحاج اسماعيل	٤ ٢١ ٥	ض ٣		
»	٧٧ ١٤ ١٤		الخواجة جوزيف خير	١ ٥ ١١	ض ٧		
لم ينقل تكليفيه	١٩ ١٥ ١		الخواجة جوزيف خير	١٥ ١١٨	ض ٩		
»	٤٣ ٥ ١٧		الخواجة جوزيف خير	٣٤ ١٠ ٨	ض ١	الخل رقم ٢ قسم ثان	
»	٤٦ ٢٣ ١٨			٧ ٨ ٢٣	ض ١٣	زربقني	
				٢٨٨ ١٤ ٢٢	...	إجمالي المسطح ...	

والسيد/ عبد علی حافظ ، والبالغ مساحتها فدانان و ٨ قواریط و ١٢ سهما  
، والمحضر يبيانها و موقعها وحدودها بالمدكرة والرسيم المرافقين .

ماده ٣ - نشر هذا القرار في المجريدة الرسمية

صدر بجريدة الجمهورية في ٢٩ ربى الآخرة ١٣٨٩ (١٤ يوليه ١٩٦٠)  
حاج عبد الناصر

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٢١٨ لسنة ١٩٦٩ باعتبار مشروع إقامة مجموعة صحية بقريه أشمنت مركزاً الواسطى محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض الازمة لها

تقرر في السنة (١٩٦٥/٦٤) من مشروع السنوات الخمس الأولى  
للحارات الصحية الريفية إقامة وحدة صحية  
(١٩٦١/٦٠ - ١٩٦٥/٦٤) للوحدات الصحية الريفية بـ «الوحدة الصحية  
الريفية بقرية أشمنت - مركز الواسطى - محافظة سوهاج»، وذلك لمواجهة  
الأغراض الصحية في هذه الجهات إلا أن السيد الدكتور وزير الصحة  
قد رأى أن المساحة السابقة لاتفي بالغرض والخدمة الازمة لكتافة السكان  
فقام ببناء الوحدة الصحية المشار إليها بمساحتها الضئيلة وإنشاء مجموعة صحية

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢١٨ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع إقامة مجموعة صحية بحرية أشمنت مركز الواسطى  
محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء  
على الأرض الازمة لها

رئيس الجمهورية

بعد الإطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين ؛

للاملاع العقارية

**مادة ١** — يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مجموعة صحية تشمل مركز الواسطى لخافطة بني سويف .

**مادة ٢ —** يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإقامة هذا المشروع والملوكة لكل من السيد / الدكتور صادق عبد الشهيد ،